اخرى بالواو وهي من صام رمضان واتبعه ستا من شوال فلا يرد على الحديث
دليلا واه الاتصال نعم يفضل بوم الفطر بل الافضل ان يكون صيام الست
ستا اية عقيب يوم الفطر فان فرقها او اخرها عن اوائل الشهر حصلت الفضيلة
الاتباع قال الشراح انما كان ذلك كصيام الدهر لان الحسنة بعشرة امثالها
فرمضان بعشرة اشهر والستة بشهرين وقول بعضهم من كلامهم انهم اراد وا
الستة لا ادري وجهه لهم وفي صحاح الجوهري يقال للابد واجمع ابدين
وصاحباه رحمهما الله ان الدهر اقوى بالتذكير يكون للعمر فتخصيص شوال
بالذكر ينبغي بالذات على تقديرهم لانه من صام ستة ايام ونشرها كاملة أي
كان يكون كصيام سنة تقتضي من جاء بالحسنة فله عشر امثالها والا لم يحل
والله اعلم ان يجعل الدهر بمعنى الابد وانما خصص شهر شوال لملاءة زمان يتدارك
فيه الى الطعام لوقوعه عقيب شهر الصيام والصوم فيه لكونه للنفس اكسر
يكون ثوابه اجل واكثر وتخصيص هذا العدد مترتب على ما شارع عليه الملك
من ابن الملك على الشارق في الطيبي الاول عن نوبان رضه بضم المثلثة جعل الله
الحسنة بعشرة امثالها الشهر بعشرة اشهر اي صيام الشهر اي رمضان بصيام
اشهر وصيام ستة ايام بعد الشهر تمام السنة فمن صام رمضان واتبعه
بست من شوال كان كمن صام الدهر عن الجهني رضه من صام ثلثة ايام من كل
شهر الابيض وقيل اية ثلث كانت فقد صام الدهر كله لان صوم كل يوم
حسنة ومن جاء بالحسنة فله عشر امثالها فمن دام على ذلك كان من الصائمين
وان كان من الطاعمين عن ابي سعيد الخدري رضه من صام يوما في سبيل
اي الله ولوجهه او في الغزو او في الحج بعد الله وجهه عن النار اي بجهاته منها
سبعين خريفا اي سنة اي بابعد منها ما تتطيع في سبعين سنة هذه الثلثة
من الطاعي على الجامع الصغير وبي سلم عن ابي ذر رضه قال الله عز وجل
من جاء بالحسنة فله عشر امثالها اي عشر حسنات امثالها حذف الحميز المضاف

وابتعه

واتبعت الصفة سناه او ايد بمعنى اعطا العز اقل او عد الله بفضله
ولا بد من حصول وقد يضاعف الله اضعافا كثيرة لبعض دون بعض على حسب
سنية وعن جاء بالسنية فجزاء ستية امثالها او اكثر ضيع عابد المستة
على تاويل الذنب آه عن ابن الملك على الشارق عن الضحاك وقال سمعت
صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى كتب الحسنات والسيئات ثم فسر
فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله له عند حسنة كاملة فان هم بها فعملها كتبها الله
عنده عشر حسنات الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة ومن هم
بسيئة فلم يعملها كتب الله له عند حسنة كاملة فان هم بها فعملها
كتبها الله له سيئة واحدة من المصابيح في باب الاستغفار وقال
بعض الحكماء من عرس شجرة وقت الربيع اغا جزء سهارها جارا الثمرة بدنا
فبقيها عند آوانها فعلاوة على وقتها حضرة اوراقها فاذا احضرت
مدة ثم اصابها حر الشمس فجفت اوراقها علم انها تكن علت وحضرة
اوراقها لرطوبة بينها فان لم تجف اوراقها واردادت حضرتها علم انها
علقت كذلك العبد في رمضان يسارع الى الطاعات رجاء القبول بركة
رمضان فعلاوة قبولها نظهر بعد رمضان فلو كان بعد رمضان في الطاعة
كانت دليلا على قبولها والا فلا وقيل سئل صايم رمضان كالمتواضع المتصل
كالتاجر دربت عوامي يخرج التاجر الى الشام فيصير غنيا وربت عوامي
يخرج بحر فيصير سلما كذلك دربت صايم يخرج الى الصلى يصوم يصيب
كالتاجر فيصير غنيا دربت صايم يخرج من رمضان بصوم ستول كالتاجر
فيصير غنيا مغفورا من زهرة الرياض للمحب الصادق الحسين سنبان
الشدي يرحم قال كنت بمكة ثلث سنين فكان رجل من اهل مكة يجيء الى
الحرام كل يوم عند الظهيرة ويطوف بالبيت ويصلي ركعتين ثم يقوم على
ويدعو حتى اثبت به واتمنى وجعلت اختلف اليه فرض ومرة فقال له

وان قال رضه لعدم قبول الملائكة الكتبة عليها ما
اذا اطلع على عاقبة الثبات والسرائر وهذا ثلثة الشهر
عندهم دون غيرهم ولذا ايضا ضوعف الى سبعمائة
ثم زيادة العرب